

مرسوم سلطانى

رقم ٦٩ / ٢٠٠٣

بتقرير صفة المنفعة العامة

مشروع تطوير سوق ولاية الخابورة

نحن قابوس بن سعيد

سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ١٠١ / ٩٦ ،
وعلى قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني
رقم ٧٨ / ٦٤ وتعديلاته ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : يعتبر مشروع تطوير سوق ولاية الخابورة أخذ في المذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي المرافقين والمزمع تنفيذه بولاية الخابورة من مشروعات المنفعة العامة .

مادة (٢) : للجهات الخصصة الإستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضي اللازمة للمشروع هي وما عليها من منشآت طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار إليه .

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ٤ من شعبان سنة ١٤٢٤ هـ

الموافق : ٣٠ من سبتمبر سنة ٢٠٠٣ م

الجريدة الرسمية العدد (٧٥٢)

مذكرة بشأن تقرير صفة المنفعة العامة

لمشروع تطوير سوق الخابورة

إنطلاقاً من التوجيهات الصادرة في شأن المشروع المشار إليه أعلاه ، قامت وزارة البلديات الأقليمية والبيئة وموارد المياه بإتخاذ الإجراءات الازمة لتنفيذ المشروع بالتنسيق مع الجهات المختصة وأسفرت الدراسة عن ضرورة القيام بالأعمال التالية لتنفيذ المشروع :

- إزالة المباني القديمة الآيلة للسقوط .

- إنشاء دورات مياه عامة .

- عمل غمرات بالطوب المشابك (الأنترلوك) على جانبي الطريق .

- إنشاء مواقف للسيارات .

- تحسين واجهات الأخلاق التجارية القائمة .

- إنشاء سوق للخضار والفواكه .

- إعادة بناء المسجد القائم .

- عمل حمايات للخور .

- إنشاء جسور مشاة على الخور .

- رصف الطرق الداخلية بالسوق .

- عمل بوابة رئيسية لمدخل السوق .

عليه توضح الخرائط المرافق الأماكن التي يتم تنفيذ هذا المشروع بها ، مما يتطلب إصدار مرسوم سلطاني بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع لاتخاذ إجراءات نزع الملكية للعقارات والأراضي المملوكة للمواطنين والتي تدخل في أعمال المشروع مقابل تعويضهم وفقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٦٤ / ٧٨ وتعديلاته .

وزير البلديات الأقليمية والبيئة وموارد المياه

الجريدة الرسمية العدد (٧٥٢)